

باب فسخ الحج إلى العمرة - الشيخ عبدالرحمن البراك (31)

عبدالرحمن البراك

الحمد لله وصلى الله وسلم على اله ورسوله. وعلى اله وصحبه. اللهم لك الحمد على ما يشعر ان نرانا معكم عدة ابواب من كتاب الحج من عملة الاحكام ولعل هذه الدورة هي - [00:00:00](#)

ختامية فيما من كتاب الحج تقدمت عدة ابواب وكلها متظمنة جاء في السنة لما جاء في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في امر المناسك فانه عليه الصلاة والسلام - [00:00:44](#)

قال الله وانزلنا اليك الذكرى لتبين للناس ما نزل اليهم ولعله يتفكرون والله تعالى فرض على العباد الحج والحج والعمرة وتولى النبي صلى الله عليه وسلم بيان مناسكها مناسك الحج والعمرة - [00:01:29](#)

في قوله وبفعله والخير والهدى في ما جاء به عليه الصلاة والسلام هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق يظهره على الدين كله ولو كره المشركون الواجب على المسلم التعويم في جميع مسائل الدين - [00:02:00](#)

على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة بجميع مسائل الدين الاعتقادية ولا قولية والعملية كتاب الله وسنة رسوله يستمد العلم الصحيح الذي هو دين الله الذي لا يرى دين سواه وهو دين الاسلام - [00:02:33](#)

والحمد لله على ما من به تعالى من الهداية للاسلام والهداية للسنة فان اكثر الخلق قد ظلوا هذا الطريق عن هذا الطريق كثير من المنتسبين للاسلام ايضا طريق السنة التي - [00:03:08](#)

جاءت عن الرسول وبلغها اصحابه واتبعهم على ذلك التابعون لهم باحسان السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان ونسأل الله لنا ولكم الهداية والثبات والبصيرة في الدين نسأل الله البصيرة في الدين والاستقامة على الدين. البصيرة - [00:03:45](#)

العلم المصيرة في الدين هي العلم والاستقامة هي العمل الصالح فعلا للمأمورات وتركها للمنهييات انه تعالى قادر على ذلك والله اعلم. نعم يا عبد الرحمن الحمد لله رب العالمين الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين - [00:04:14](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى باب فسخ الحج الى العمرة. باب فسخ الحج الى العمرة ناخذ فسخ ففسخ العقد العقود ما يجب اتمامه وما يجب فسخه وما يجب وما يجوز فسخه - [00:04:58](#)

وهذا والحج والعمرة عقد بين العبد وربّه عقد اذا قال المسلم هل بالحج وقد دخل في حكم دخل في عقد مع ربه وليس له ان يفسخك بل يجب عليه ان يتم كما امر الله واتموا الحج والعمرة - [00:05:31](#)

ولهذا المعروف عند جمهور اهل العلم ان من شرع في الحج او شرع في العمرة لا يجوز له شرع فيه بل يصير الحج بل يصير الحج في حكمه في حقه واجبا. ولهذا يقولون ان الحج والعمرة يجب بالشروط. يجب - [00:06:04](#)

ولو كان تطور والواجبات منها ما يجب باصل الشر الحج فريضة على كل مسلم قامت به وتوفرت به الشروط هذا فريضة من فرائض الاسلام الواجبة باصل الشرع وهو مرة في العمر - [00:06:27](#)

وما زاد فهو تطور. لكن التطوع يجب بسبب يجب بسبب الشرور فمن فرض فيهم انشر ترى في الحج في اشهر الحج. فمن فرض فيهن الحج فلا رفق ولا ركوع واتموا الحج والعمرة لله - [00:07:02](#)

ولهذا قال اهل العلم انه لا يجوز ما شاء الله فيه لا يجوز فسخه هنا هو الغالب في التطوع كما في الصيام وهنا مسألة فسخ الحج

فسخ الحاج الى العمرة - 00:07:31

يعني تغيير النية من من حج افراد او قران الى عمرة. فيصير حينئذ المحرم يصير متمتعا نرفزة ففسخ الحج يعني تحويل وتغيير للنية نية الافراد الى عمرة وهي غير احرامه الى عمرة فانه يصير متمتعا - 00:08:04

فمن احرم بحجه او بحج مفردا او بحج وعمرة اذا وصل الى مكة فانه ولم يكن ساق الهدي ولم يكن ساق الهدي فانه يشرع له ان يفسخ هذا الاحرام ويغير نيته الى متعة الى متعة الى عمرة فيفرغ - 00:08:50

منها بالطواف والسعي والتقصير ثم يحرم بالحج هذه حقيقة فاز فسخ الحج لامره صلى الله عليه وسلم كما سيأتي. نعم. احسن الله اليكم. قلتكم وفقكم الله اي هذا باب ذكر ما جاء في السنة - 00:09:15

الحج الى العمرة. فسخ الحج نعم. يعني هذا الباب ذكرت فيه الاحاديث المتضمنة لهذا الحكم فسخ الحج الى عمرة. نعم. وقد تضمن الباب احاديث اخرى تتعلق ببعض احكام الحج. يعني - 00:09:38

ان هذا الباب تضمن الاحاديث الدالة على فسخ الحد الى عمرة احاديث تتضمن احكاما اخرى من احكام الحج. نعم. احسن الله اليكم وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج. وليس - 00:09:58

ومع احد منكم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. وقدم علي رضي الله عنه من اليمن. فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وان يجعلوا - 00:10:24

فيطوف ثم يقصر ويحل الا من كان معه الهدي. فقالوا ننطلق الى منى وذكروا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امره ما استكبرت ما اهديت - 00:10:44

ولولا ان معي الهدي لاحنت وحاضت عائشة فمسكت المناسك كلها. غير انها لم تطر فلما طهرت طافت في البيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحج فامر عبدالرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج. وعن - 00:11:04

لا اله الا الله لهذا الحديث يعني قصتي قصة امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالفص امر ان يجعلوا احرامهم وقد احرم من الحج فانما اخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعم بالحج. واهل الصحابة بالحج. هكذا يقول الجابر - 00:11:34

فلما قدموا مكة امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يجعلوها عمرة فاشكل عليهم لانهم قدموا للحج فاستعظموا ذلك وتوقفوا وتمنعوا ظنا منهم ان الامر ليس جدا ربما ظنوا انه للندب ظنوا انه - 00:12:15

يعني آآ ليس حتما فتمنع وقالوا اي الحل؟ قال الحل كله وقال احدهم وقال بعضهم يعني كيف؟ يعني نذهب الى منى يعني للحج وذكر احدنا يقطر كناية عن قرب العهد بالجماع - 00:12:52

يعني هذا على باب من باب الاستعظام والاستغراب والتعجب تأكد النبي صلى الله عليه وسلم وقال افعلوا ما امرؤكم به ولقصة اخرى قصة عائشة يذكرها جابر ابن حاض تطوف بالبيت ان ان تفعل المناسك كلها الا الطواف في البيت - 00:13:30

اولا وفعلت المناسك كلها الا الطواف والسعي البيت حتى طهرت هذا ما تضمنه حديث جابر فهذا الحديث تضمن هذين الخبرين ان الرسول والصحابة احرموا بالحج وفيه بحث ثم امروا بالتحلل وجعل احرامهم عمرة. والخبر الثاني قصة عائشة وانها حائط.

وكانت احرمت - 00:14:03

بعمرة فلما حاضت دخل عليه النبي عليه الصلاة والسلام وهي تبكي وقال لعلك نفرتي فقالت نعم. قال ان هذا شيء قد كتبه الله على بنات ادم يسليها ويطمئنها ان هذا امر يعني قد - 00:14:43

قدره الله سبحانه وتعالى افعل ما يفعل الحاج غير الا تطوف بالبيت نعم سلام عليكم. وعند جابر رضي الله عنه قال قدمنا من على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك للحج - 00:15:04

بقي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. وعن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة. فامرهم ان يجعلوها عمرة. فقالوا يا رسول الله - 00:15:20

اي الحل يعني يعني كأن الحل يعني يظنون انه تحلل جزئي تحلل جزئي انهم آآ تباح لهم بعض او ما اشبه ذلك فقال الحل كله يعني

تحلل تام وفسخ للنسك فسحا تاما - 00:15:40

نعم كنتم موفقين الله. هذه الاحاديث وما يشهد لها كحديث ابن عمر المتقدم في باب التمتع هي الاصل في مشروعية فس الحج الى العمرة. يعني الحديث حديثا جابر وحديث ابن عباس - 00:16:14

حديث ابن عمر فيما تقدم كله دالة على هذا الحكم حكم فسخ الحج الى عمرة فسخ الحج يعني مفردا او فسخ الحج مع العمرة قرانا من احرم بهذا او بهذا وقد من مكة ولم يكن معه هادي فانه يشرع له تحويل - 00:16:35

النسك وتغيير النية من قران الى تمتع او افراد الى تمتع نعم الاصل في مشروعية فسخ الحج الى العمرة. وقد اختلفت الروايات فيما احرم به النبي صلى الله عليه وسلم من الانساب. اختلفت الروايات - 00:17:07

يعني اختلافا كثيرا فمنهم من قال ان النبي احرم بالحج منهم من ذكر انه احرم قارنا وهو الصحيح هو الذي تواطأت عليه الرواية الصحيحة وهو الراجح عند الامام احمد وجماعة من اهل العلم ومنهم من رجح ان النبي احرام مفردا ومنهم من رجح انه -

00:17:32

يعني من زعم انه احرم متمتعا وهذا ضعيف. بل احرم قارنا هذا هو الصحيح وما احرم به الصحابة. فروي انه صلى الله عليه وسلم احرى بالحج واحرم الناس بالحج كذلك. فما يدل - 00:18:00

حديث جابر فيه ان النبي احرم بالحج وان الناس اعرضوا للحج. هذا ظاهر هذا الحديث نعم. وروي ان واحرم بحج وعمرة. وهذا ارجح الروايات. كما روي ان الناس منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بحج - 00:18:19

ومنهم من احرم بعمرة وفي حديث هذا يعني تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن للناس لما جاءوا الى الميقات اذن له من شاء يحل بحج بعمرة من شاء يحيي بحج وعمرة - 00:18:39

وصاروا الناس ثلاث طوائف منهم من احرموا بحج مفردا ومنهم من اعظم بحج وعمرة ومنهم من احرم بعمرة ولهذا قال اهل العلم ان الميقات فانه يخير. اذا وصل الى الميقات فانه يخير. ان شاء احرم بعمرة - 00:18:59

فاذا فرغ منها اعظم ابن الحج وهذا هو صورة التمتع ومن شاحر مفردا ومن شاء احرم بحج وعمرة الصحابة في اول الامر انقسموا هذا الانقسام لكن اخيرا امر الجميع ان - 00:19:25

يطوف بالبيت ويسعو بين الصفا والمروة وان يحلوا الحل كله وفي حديث جابر المذكور في المذكور في الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مئة وان من الصحابة من اهداهم وطلحة ابن عبيد الله. هذا في بعض يعني في اصل حديث جابر فيه ان النبي -

00:19:50

ولكنه اشرك عليا في هديه ولن يهدي من الصحابة فيما ورد الا طلح بن عبيد الله فامر النبي صلى الله عليه وسلم كل من لم يهدي من لم ينسق الى الهدى ان يجعلوه عمرة. اذا من بقي؟ على احرامه؟ بقي - 00:20:18

صلى الله عليه وسلم وطلحة بن عبيد الله بقي على الاحرام على ما احرم به لان معه الهدى فمن احرم بحج ومعه هدي او احرم بحج وعمرة ومعه هدي فليس له ان يفسخ ليس له ان يفسخ - 00:20:41

احرامه الى عمرة. بل يجب عليه المضي في نسكه. ويبقى محرما ولا يتحلل الا يوم النحر اذا نعم السلام عليكم وفي هذين الحديثين التصريح بامر النبي صلى الله عليه وسلم. كل من لم يسك الهدى ان يجعل نيته - 00:21:08

كل من لم يسوق الهدى. اذا اسمي من ساء الهدى فشأنه وحكمه حكم النبي في وجوب المضي والاستمرار على نفس النسك. فلا فلا يغيره الى عمرة لانه قد ساق الهدى. فلا يحل حتى انحى. لما قالت له حفصة يا رسول الله ان الناس قد حنوا - 00:21:31

انت لم تحل قال اني لبثت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر. نعم السلام عليكم ويطوف ويشرب ويشرب ويقصر ويحل. وفي هذين الحديثين فوائد الاولى ان صلى الله عليه وسلم احرم بالحج وتقدم ان الراجح رواية من روى انه احرم بحج وعمرة -

00:21:57

فائدة مأخوذة من ظاهر الحديث ظاهر ان النبي احرم مفردا لكن التحقيق في الروايات انه احرم بحج وعمرة. فلا بد من رد هذا

الحديث الى الروايات الاخرى. والذين رواوا انه - 00:22:25

هم اكثر ورواة والفاظهم اصلح وقد اعتنى العلامة ابن القيم في زاد الميعاد اعتنى في هذه المسألة في مسألة آآ النسك الذي احرم به النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الروايات واختلاف اهل العلم وجمع بينهما بين الروايات وانتهى الى التعقيق في - 00:22:44
انه احرم قارباً صلى الله عليه وسلم بحثاً لا نظير له في ثوب الروايات والجمع بينها نعم السلام عليكم كما في حديث ابن عمر المتقدم الفارقة الثانية ان الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم احرموا بالحج وتقدم - 00:23:15

كما ان في بعض الروايات ان منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بعمرة ومنهم من احرم بحج وعمرة طيب ظاهر هذا الحديث ان الناس احرموا بالحج كذلك. لكن لابد من النظر الى الروايات الاخرى. اذا - 00:23:42
يعني اذا رجعنا للرواية الاخرى علمنا ان منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بعمرة ومنهم من احرم بحج فكان الميقات ثلاث طوائف هذه الرواية ما يعني الراجح هو ما رواه الاكثر من انهم احرموا بانواع النسك السلاف - 00:24:01
احرم منهم من احرم الحج منهم من احرم بعمرة منهم من احرم بحج وعمرة. اعد الفائدة. احسن الله اليكم الثانية ان الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وتقدم ان في بعض الروايات ان - 00:24:26

من احرم بحج ومنهم من احرم بعمرة. يعني اذا قلنا في بعض الروايات روايات صحيحة. ما هي رواية يعني آآ من الروايات آآ المشتبهة لا روايات في الصحيح في بعض الروايات ليس توهين او تضعيف لا - 00:24:45
بل يعني روي هذا وهذا من الصحابة من روى انهم احرموا بالحج ومنهم من روى انهم تنوعت يعني الانساك التي احرموا بها. نعم ومنهم من احرم بعمره ومنهم من احرم بحج وعمرة. نعم. الثالثة ان النبي صلى الله عليه وسلم ساق معه الهدى - 00:25:11
هذي هذي فائدة يعني نعلم يعني من فوائد حديث جابر وغيره ان النبي ساق الهدى فدل ذلك على المشروعية. مشروعية سوق الهدى يشرع للحاج ان يسوق الحج. وليس هذا على سبيل الوجوب - 00:25:35

على سبيل الاستحباب وهذه سنة في الحقيقة يعني مهجورة في عند اكثر الناس وسوف الهدى بان يشتري شيئاً من النعم من بهيمة الانعام من الابل يعني ولو واحدة واحدة من الابل او - 00:25:56
او واحداً من الغنم او عدد ليذبح هناك في مكة فاذا ساق شيئاً من الهدى كثير كان او قليلاً فانه يقول حكمه حكم من حكمه حكم آآ النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وانه يبقى على احرامه ولا يتحلل لانه عليه الصلاة - 00:26:19
امر كل من لم يسك الهدى ان يجعلوا احرامهم عمرة ويكونون متمتعين الا من ساق الهادي فانه يبقى كما قلنا انه ان النبي بقي محرم وقال لا احل حتى انحر - 00:26:50

وفي حكمه وعلى سنته طلحة ابن عبيد لا لسوقه الهدى ساق هدياً لا ندري ما ما مقداره. يمكن ناقة واحدة يمكن اكثر يمكن نعم. الرابعة انه علي رضي الله عنه في اشركه في هديه لان النبي ادى مائة بدنة فاشركه في هديه عليه الصلاة والسلام - 00:27:08
قال علي رضي الله عنه حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام. وصار قارناً وآآ بقي على احرامه حتى يوم النحر النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم طبعاً وستين بدنة وترك الباقي لعلي رضي الله عنه - 00:27:33
فمن فوائد هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرك علياً في هديه. وعلي اهل بما اهل به النبي عليه الصلاة والسلام فصار حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام - 00:28:02

من حيث النسك هو القيروط. ومن حيث وجوب البقاء وعدم الفسخ. نعم الخامسة ان من الصحابة رضي الله عنهم من اهدى. ايش؟ ان ان من الصحابة رضي الله عنهم من اهداه - 00:28:21
في فائدة يعني لو سئلنا هل اهدى احد من الصحابة؟ هل احد نقول نعم. في حجة النبي يعني مع النبي فقط هذا هو المعروف. هذا هو الذي في الروايات نعم هذي فائدة نعم. احسن الله اليكم. السادسة ان من ساق الهدى لا يحل حتى ينحر هديه. هذا حكم - 00:28:44
أكد وهو ان من سبق الهدى لا يحل لا يحل من احرامه حتى ينحر هديه يوم النحر ليس له ان يفسخ حج او بحج وعمرة ليس له فصل انما الفصل يشرع لمن لم يشق الهدى - 00:29:12

ولعله تقدم الكلام في حكم الفصل وان لاهل العلم وان اهل العلم اه فيه على ثلاث مذاهب. منهم من قال بوجوبه ومنهم من قال بتحريمه. ومنهم من قال باستحبابه وهذا اوسط الاقوال. ان الفسخ - [00:29:38](#)

ان الفسخ يعني فسخ النسك من افراد او قرار الى عمرة ان هذا مستحب هذا اوسط الاقوال ولعله هو الذي تجتمع فيه الروايات والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم. السابعة مشروعية فسخ الحج الى عمرة - [00:29:59](#)

وسبق في باب التمتع الاشارة الى الخلاف في حكم ذلك نعم تقدم الكلام فيه اهل العلم في حكم الفسخ. ما حكم الفسخ واجب او مستحب او حرام. والذين قالوا بانه حرام اعتمدوا على بعض الروايات التي مضمونها ان - [00:30:21](#)

ما امرهم به عليه الصلاة والسلام خاص يعني خاصا بالصحابة الذين حجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم باولئك الركب الذين حجوا مع النبي عليه الصلاة والسلام في تلك السنة - [00:30:49](#)

بعض الروايات ما يدل على خصوصية ذلك فيهم. لكن التحقيق ان ان هذه الروايات لا لا يعول عليها في جانب الروايات المصرحة بالاطلاق حتى ان قال يا رسول الله صلاة ابن جعش يا رسول الله - [00:31:09](#)

عمرتنا هذه لنا خاصة قال بل لابد الابد ما حكم ثابت؟ لكن من الناس من قال بوجوبه وان نكون من مفردا او قال فيجب عليه. يجب عليه ان لكن التعقيق - [00:31:31](#)

اذا نظر بمجموع الأدلة التحقيق ان ذلك ليس بواجب بل ذلك مستحب وهذا هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية انه مستحب وليس بواجب ولا حرام. بل هو مستحب نقول يجب على من احرم بحج ان يفسخ - [00:31:56](#)

ولا نقول يستحب له اذا تيسر. نعم. احسن الله اليكم. اعني الفائدة ايضا. احسن الله اليكم. السابعة مشروعية فسخ الحج الى عمرة. وسبق في باب التمتع الاشارة الى الخلاف في ذلك - [00:32:19](#)

لا اله الا الله نعم اه ارجعوا الى ما يعني كتب هناك في الدورة السابقة نعم اليكم الثامنة ان من فسخ الحج الى العمرة وطاف وسعى وقصر حل حلا تاما. لقوله صلى الله - [00:32:38](#)

الله عليه وسلم الحل كله يعني ان من طاعة وسعى تحلل تحللا تاما بحيث يحل له كل محظورات الاحرام بما فيها الجماع لا نقول يحل له الطيب فقط او يحل له لبس مخيط. يعني بعض التحلل لا بل كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:32:58](#)

لما قالوا له اي الحل؟ قال الحل كله يعني معناه انه يتحلل تحللا تاما فيحل لمن فسخ الحج او القران الى عمرة وسعى وقد صار فانه يتحلل تحللا تاما فيباح له الطيب ولبس المخيط ويحل له كذا - [00:33:25](#)

وكذا والاخ من رأسه بل والجماع في ذلك. حتى قال احدهم ما سمعته نعم واليكم التاسعة ان التحلل من العمرة يحصل بالطواف والسعي والتقصير. هذا الحكم يعني ما نحرم بعمرة - [00:33:49](#)

او فسخ احرامه الى عمرة فانه يتحلل بالطواف والسعي والتقصير. فلا يحل الا بفعل يطوف سبعة اشواط ويسعى بين الصفا والمروة ثم يقصر. فاذا فعل ذلك صار حلالا كما كان قبل الاحرام يحل له الحل فمن طاب - [00:34:11](#)

التحلل من العروة يكون بالطواف والسعي والتقصير وفي عمرة التمتع الافضل ان يقصر. من اجل ان يستبقي شعره للحلق يوم النحر اما في العمرة يعني التي لا ارتباط لها بالحج فلا يحلق - [00:34:37](#)

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام امر الصحابة بالتقصير ثمن يقصر وليحلف. امرهم بالتقصير مع الترغيب في الحرب امرهم بالتقصير لانهم مقبلون على الحج وسيحتاجون الى الحلق في يوم النحر. فامرهم في آآ هذه العمرة التي آآ - [00:35:08](#)

فسقوا اليها آآ احرامهم ونسكهم قال فليطفوا البيت فيسعى بين الصفا والمروة وليقصر احسن الله اليكم. ان التحلل من العمرة يحصل بالطواف والسعي والتقصير العاشرة مشقة هذا الفسخ على نفوس الصحابة رضي الله عنهم. حتى قال قائلهم نطلق الى منى وذكر - [00:35:34](#)

احدنا يقطر وهذا كناية عن قرب العهد بالجماع. ولذلك تمنعوا من عن التحلل اولا. ثم تحللوا حتى سطعت المجامر. حتى سطعت المجامر بالطيب يعني تمنعوا اولا للمعنى الذي سبق يعني ظنا منهم ان الامر فيه فسحة او انه قابل آآ - [00:36:05](#)

لنسخ او قابل للرخصة تمنعوا فلما رأوا الامر جد كما حصل ذلك في آة عمرة الحديبية لما امرهم النبي عليه الصلاة والسلام بان يتحللوا بعد ما من الصلح شك عليهم ذلك وتمنعوه حتى رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قد تحلل فلما رأوه قد تحلل - [00:36:31](#) حلق رأسه ونحر هديه اقبلوا على مثل ما فعله عليه الصلاة والسلام. وهكذا في هذه المرة واولا ظنا منهم ان الامر يعني ليس على سبيل الحتم او انه ستكون في الامر رخصة فتمنعوا - [00:37:02](#)

ثم حيوا ورأوا ان الامر لا خيار فيه. ليس لهم فيه خيار وكأنهم استعظموا انهم قادمون للحج وقد احرموا بالحج تعلموا ان يحولوا احرامهم بالحج والمقصود الاعظم هو الحج ان يجعلوا ذلك عمرة - [00:37:24](#)

ولكن الرسول اكد عليهم الامر حتى سلاهم بقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت ولا ولا احللت وكما قال عليه الصلاة والسلام نعم ولعل سبب هذا التمنع ظنهم ان استمرارهم على نسك الحج افضل. ولا ريب ان ما امرهم به الناس - [00:37:53](#) النبي صلى الله عليه وسلم هو الافضل الحادية عشر تسلية النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه رضي الله عنهم وتأكيده ان ما امرهم به في افضل وذلك في قوله. لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت. ولولا ان معي الهدى لاحللت - [00:38:27](#) الرسول عليه الصلاة والسلام لما رأى ان هذا شك على الصحابة رضي الله عنهم يعني وما زال ما في نفوسهم من الحرج او التحرج بقوله لو استقبلت من امري ما - [00:38:53](#)

الناشط الهدى ولا واحللت او كما قال عليه الصلاة والسلام احسن الله اليكم. تسلية النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه. وتأكيده ان ما امرهم به افضل. نعم ذلك في قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت. نعم. ولولا ان معي الهدى لاحللت - [00:39:13](#) لولا ان معي الهدى لحييته يعني ما اخبرهم بالحقيقة وفي حالة تسمية لهم ولهذا لما رأوا وسمعوا من الرسول هذه المقالة اقبلوا وتحللوا وحتى يعني فعلوا ما امروا به. وكما جاء في الرواية حتى سطعت المجامل بالطيب. يعني - [00:39:46](#) تحللوا واستباحوا ما كان محرما عليهم بالاحرام. نعم احسن الله اليكم الثانية عشر. فضيلة علي رضي الله عنه لتأسيه بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما اهل به ولاشارك النبي صلى الله عليه وسلم له في هديه. هذه القصة فيها فضيلة لعلي رضي الله عنه - [00:40:15](#) اولا لو قال لما اراد ان يهل قال اللهم انال بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يدري لا يدري لانه ات من اليمن والرسول جاء - [00:40:41](#)

من المدينة لكنه فوض الامر وقال اللهم باهلا لي كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم وعلقه على اهلال النبي عليه الصلاة والسلام واشركه النبي عليه الصلاة والسلام في هديه فصار حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام - [00:40:57](#) فلما قدم علم ان النبي احرم طالبا فصار قانونا وعلم ان من ان النبي اشركه في هديه ومن ساق الهدى فانه لا يحل هذه الفائدة له الفضيلة فضيلة علي رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم فيما اهل به ولاشارك النبي - [00:41:24](#) صلى الله عليه وسلم له في هديه. بالوجهين نعم. احسن الله اليكم. الثالثة عشر جواز ايه هل الانسان بما اهل به فلان من الانساك. وهو لا لا يعلم ما اهل به. فاذا علم كان حكمه حكمه - [00:41:53](#)

هذه الفائدة مهمة حكم يعني ذكره الفقهاء ونبهوا عليه وان يجز للانسان افرض انه انسان جاهل ما يدري اي افضل ولكنه يعرف ان فلان من اهل العلم ومن طلبة العلم فقال اللهم اهلاوي كاهلال فلان - [00:42:17](#) يعني يعني علق نسكه واحرامه واهلاله بما يهل به فلان. يريد ان يقتدي به لانه اعلم منه الامساك وبما هو الافضل يجوز ان يهل بما اهل به فلان. فاذا لقيه يقول له بما اهلك؟ قال انا اهلت مفردا. خلاص يكون مفردا - [00:42:37](#) قال انا قارن يصير هذا الذي اه يعني قلده او علق احرامه بما اهلا به فلان يصير حكمه حكمه. يصير مفردا ان كان مفردا وطالبا ان كان قارنا. ومتمتعا كان متمتعا - [00:43:07](#)

هذي تنفع للانسان الجاهل اذا عرف هذا الحكم يقول اللهم اجلال كاهلال فلان من من اهل العلم ومن طلبة العلم نعم اعد الفائدة نعم. احسن الله اليكم. جواز ان يهل الانسان بما اهل به فلان من الانساك. وهو لا يعلم - [00:43:30](#) كان حكمه حكمه خلاص هذا نعم احسن الله اليكم الرابعة عشر الله عنها حاضت في حجها مع النبي صلى الله عليه وسلم. فلم تطف

بالبيت ولا بين الصفا والمروة أولا كسائر الناس. وفعلت المناسك كلها ولم تطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى طهرت -

00:43:53

فقال فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك قصة عائشة في بعض الاسئلة يا شيخنا. نعم يقول شيخنا هل يجوز تغيير النية بعد الدخول في نسك معين الى نسك اخر - 00:44:23

هذا هو التغيير هو الفسخ التغيير ان كان احرم يقول اهل العلم ان كان احرم بعمره متمتعا فيجوز له ان يدخل الحج على العمرة.

فيصير قريبا هذا نوع اخر هذا ليس بفسق. هذا اضافة وزيادة - 00:44:58

من احرمهم بعمر ثم بدا له فانه يحرم بالحج لكن يشترط كثير من اهل العلم ان يكون هذا الادخال قبل الطواف فيصير بدل ان كان

متمتعا يصير قارنا ومن احرم مفردا يمكن ان يغير احرامه الى - 00:45:24

الى متعة وهي مسألتنا فسخ احرامه من الافراد الى التمتع. وهي مسألة الفسخ التي آآ تضمنتها الاحاديث وفعل الصحابة رضي الله

عنهم هذا هو التغيير ولكن من احرم قارنا فليس له ان يفسخ ويجعل احرامه - 00:45:52

يعني مفردا ويحول القران الى افراد لان هذا نقص فليبقى على احرامه قاربا ولا يغيره الى افراد لكن يمكن ان يفسخ نسكه او احرامه

بالقران الى عمرة ويصير متمتعا يصير متمتعا فينهي العمرة - 00:46:19

يجب عليه حينئذ ان يتم النسك. فيحرم بالحج يوم التروية اما ان يفسخ الاحرام يفسخ الاحرام من القران او الافراد الى عمرة من

اجل انه يفرغ من العمرة ثم يرجع؟ لا - 00:46:51

فيتخذ الفسخ وسيلة الى يعني اه الى ترك النسك او ترك الحج مثلا لا لا يتخذ الفسخ وسيلة الى وترك الاتمام والمضي في النسك لا بل

عليه ان يتم الحج. فاذا فسخ الى عمرة فنعم يصير متمتعا لكن عليه ان يحج - 00:47:16

عليه ان يحج ولا يفسخ الاحرام ليتوصل به الى التخفف والى ترك آآ الى ترك الحج نعم الله اليكم. يقول لو قال القائل انا محرم بما

احرم به فلان. وهو قارن - 00:47:49

وهو وهو قارن. وهو ايش؟ قارن. قارن وهو لم يسق الهدى ولم يشركني في الهدى هادي حكم حكمك حكمه عليك ان يعني ان ان

تكون محرما ان تكون قائما يصير حكمك - 00:48:11

النسك الذي دخلت فيه هو الاحرام لا ما اصل الهدى ما يلزم انا اصلا الهدى ما يجوز. من احرم بحج وعمرة او احرم قاربا نار

يقول يجب عليك لكن عليه عدل عليه هدي التمتع بالمعروف. اكثر اهل العلم على ان القارن كالتمتع يجب عليه الهدى - 00:48:40

لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى. جمهور اهل العلم يجعلون القران من حيث وجوب الهدى ما هو من

سوق الهدى من حيث وجوب الهدى حكم حكم المتمتع الذي احرم بعمره وافرغ منها ثم احرم بالحج. نعم - 00:49:11

يقول رجل ساق الهدى واحرم متمتعا فما حكمه؟ وهل يجب القران على كل من ساق الهدى لا يجب عليه المضيف ولو كان متمتعا.

ليس له ان يتحلل. ولو كان في الاصل انه احرم متمتعا - 00:49:32

احرمه متمتعا وساق الهدى قلنا يجب عليه المضى وكأن امره يؤول الى القراءة. يؤول الى القراءة يطوف ويسعى ويبقى على الحرامي

فان النبي عليه الصلاة والسلام امر كل من لم يمسك الهدى. اما من سعة الهدى فليس له ان يتحرك. سواء كان مفردا او قال او -

00:49:53

متمتعا في اول في اول امره. نعم. احسن الله اليكم. يقول ما حكم المتمتع الذي اعتمر في اشهر الحج وعاد الى بلده ثم رجع للحج

مرة اخرى اذا رجع الى بلده وانشأ سفرا للحج فهو مخير. ان شاء - 00:50:20

فانه فان رجوعه الى بلده يقطع يقطع والتمتع عند كثير من عند اكثر اهل العلم اذا رجع الى بلده يعني سافرت من الرياض واتي

بعمره ثم رجعت الى الرياض ثم انشأت في يوم في شهر ذي الحجة انشأت - 00:50:45

طبعاً للحج. اما اذا رجع وجودنا عن عارضا وهو على نيته فانه يبقى متمتعا. نعم الله اليكم يقول ما الحكم ما حكم الحج عن الغير

واخذ مال على ذلك هذا محل انه يجوز. لكن يجب على من ناب عن غيره واخذ المال ان تكون له نية - 00:51:03

انه يريد الاحسان الى هذا يعني هذا المستنير وان يستعين بالمال فقط ولا يكون قصده المال. لا يكون قصده الاستفادة تكسب كما يفعل كثير من الناس يقصد بالنيابة التكسب. ولهذا يساوم على الحج ويطلب - [00:51:30](#)

وبالمزيد واغتنم فرصة الحج لاختار الاستقامة من اجل ان يأخذ المال. فانه حينئذ لا يكون قد يعني حجه من اجل الدنيا ويخشى مع من هذه حاله الا يكون له فراق. لا له ولا يؤمن به - [00:51:56](#)

ولهذا ننصح ان من احتاج الى الاستنابة يعني انا اولى به واراد ان ينتفع بالحج ان يعين من لم يحج فيعطيه النفقة فيعيه على الحج على اداء الفريضة وكفى - [00:52:22](#)

لانه حينئذ سيحج بنية صحيحة وبنية خالصة. لانه يقصد اداء الفريضة عن نفسه ومن كان له قريب يعني لم يحج او يريد ان ينفعه ينبغي ان يحج هو. مثلا اقول حج انت عن عن ابيك - [00:52:45](#)

عن امك انت لا تذهب الى من تستأجره لتعطيه المال ويأخذ المال ويكون قصده في اغلب الاحوال هذا المال ولشهر الاسلام عبارة يقول من حج ليأخذ فانه يريد ارضا من الدنيا - [00:53:06](#)

ليس له الا ما لكن الشأن في انه يأخذ لي حجة فرق بين اخر ليحج من اجل ان آآ يعني ان يفعل هذه العبادة فيأخذ المال يستعين به ولا يجعل العبادة وسيلة لآخر المال. نعم - [00:53:30](#)

يقول شيخنا ما هي صورة سوق الهدى في هذا العصر للحاج الافاقي؟ ايش ما صورة صوت الهدى في هذا العصر للحاج الافاقي؟ الميقات يشتر لك غنمة او اكثر وخله معك في السبارة - [00:53:51](#)

هو كده واحد يجيبها منها يعني اهل المنطقة او اهل المواشي اللي اللي عندهم المواشي تخليها معه ولكن تعلمها تجعل عليها علامة ان كانت بدلة في شرع فيها الاشعار وهو شق اسنانها من صفحة سنامها اليمنى - [00:54:10](#)

وتقليدها عليها من نعل او غيره كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام اشعر الهدى وقلده في ذي الحليفة اشعر هديه وقلد جواش وارسل مرة هدي وهو مقيم في المدينة تقول يا عائشة رضي الله عنها انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:35](#)

الامر يسير لكن الناس صار يعني يستصعبون انهم يشتررون البهائم يكون معهم؟ لا ممكن انت تعهد بها الى بعض اه يعني اهل المنطقة او اهل المواشي فيأتون بها اليك وتجعل وتعدهم مكان معين - [00:55:04](#)

عند المذبح او غيره او في مكة نعم. احسن الله اليكم. يقول اصاب بعض بلاد الغرب الجفاف الشديد في هذه اعد اعد يقول اصاب بعض بلاد الغرب بلاد الغرب نعم ها الجفاف الشديد - [00:55:29](#)

في هذه السنة منها دولة السويد. منها السويد. نعم. يقول يعني هالحين. لبيه نعم يقول في هذه السنة من الان قائم ما ادري. طيب الجفاف وشذي بعده. اه ويقول فهل يجوز للمسلمين هناك ان يقيموا صلاة الاستسقاء - [00:55:49](#)

يجوز يستسقون ولا يضرون يعني كون الكفار ينتفعون حتى الفقهاء ذكروا ان انه لو خرج اهل الذمة لو كان لو كان كما عندنا في بلاد الاسلام اهل ذمة يهود او نصارى - [00:56:15](#)

وارادوا ان يستسقوا لا يمنعون. لكن يكونون في يوم واحد مع المسلمين انتفاع اه الكفار بما يحصل من الغيث هذه من النعم العامة يجوز لهم ان يستسقوا نعم. بارك الله فيكم ونفع الله بكم. انتهى انتهى. بارك الله فيك - [00:56:35](#)

لا اله - [00:56:59](#)